ختان الطفل المعاق ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم شيخنا احسن الله اليكم ابني عمره سنة وستة اشهر وهو معاق عقليا وجسديا ولم يختن الى الان. فهل اختن؟ مع العلم ان الطفل - 00:00:00

سوف يتعب من الختانة فما الواجب علي حفظكم الله اولا اسأل الله عز وجل ان يشفي ولدك وان يرفع ما به من البأس وان يقر عينك بصلاحه بشفائه وصلاحه يا رب العالمين. اسأل الله في هذه - 00:00:17

ان يقر عينك بصلاحه بشفائه وصلاح. اسأل الله عز وجل ان يقر عينك بشفائه وصلاحه. اسأل الله عز وجل باسمائه الحسنى وصفاته العلا واسمه الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى ان يقر عينك بصلاحه وآآ - 00:00:32

شفائه واسأله عز وجل ان يرفع عنه ثوب المرظ وان يلبسه ثوب الصحة والعافية عاجلا غير اجل واما ما بخصوص ما سألت عنه فانا ارى والله اعلم في هذه المسألة انه لا يجب عليك تختينه. لا يجب عليك تختينه لفوات المصلحة من الختن - 00:00:51

لفوات المصلحة والحكمة الشرعية من الختان ولا سيما ان الختان يوجب عليه ضرر ولا اظنك تثبت هذا الضرر الا لانك سمعته من الطبيب. فاذا اثبت الطبيب ان فيه ضرر فانه لا يجب ختانه اصلا - 00:01:09

لان الختان فيه تحقيق مصلحة فاذا كان يقابل هذه المصلحة مفسدة اعظم منها فان المتقرر عند العلماء ان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. هذا اذا كان ولدك سوي العقل اصلا. ولكن بما انه فاقد العقل. اسأل الله ان يرد عقله اليه - 00:01:22

فان الختان لا يجب لا يجب عليك تجاهه مطلقا. لان العلماء رحمهم الله تعالى قرروا بان الحكمة من ختان الذكر آآ تكميل طهارته فان الكلفة يحتبس فيها شيء من البول يوجب كثيرا من الالتهابات او يوجب افساد الطهارة وتلويث الثياب. فهذا اذا وجبت عليه الطهارة واما - 00:01:41

وولدك هذا لا تجب عليه الصلاة اصلا لان لان التكليف مرفوع عنه. التكليف مرفوع عنه حتى وان بلغ حتى وان ان بلغ فانه يبلغ ومرفوعا عنه التكليف بسبب اه بسبب ارتفاع عقله اذا لم يقدر الله عز وجل شفاءه - 00:02:01

فانه يعني يصل الى حد البلوغ مرفوعا عنه القلم مرفوعا عنه القلم. يقول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة وذكر ومنهم معنى المجنون حتى حتى يعقل اذا قدر الله عز وجل بقاءه كذلك حتى يبلغ فانه لا تجب عليه صلاة ولا صوم ولا حج ولا زكاة ولا شيء من العبادات ابدا باجماع العلماء - 00:02:20

ولو فعلها فانها لا تصح منه ايضا كذلك باجماع العلماء. فاذا فات مقصود التختيم. فاذا لا يختن ولدك لامرين. الامر الاول لوجود الظرر وفي تختيمه والامر الثاني لفوات الحكمة والمصلحة من ختان من ختانه والله اعلم - 00:02:43